

من وسائل الإسلام للوقاية من العنف

أ. عكاشة راجع

أستاذ بكلية العلوم الإنسانية

و الحضارة الإسلامية / جامعة وهران

مقدمة:

شاع العنف في عصرنا الحاضر فاكثرت بناه مختلف مجالات الحياة، في المجال الأسري في علاقة الزوج بزوجته، وصلة الأب بأبنائه و الفروع بأصولهم، و في المجال التربوي في علاقة الأساتذة بتلاميذهم و التلاميذ فيما بينهم و الأولياء بالمربين، و في الميدان الرياضي في صلة المدربين باللاعبين و الفرق بالمشجعين، و في الجامعات والجوامع و البيوت و الشوارع والإدارات و المؤسسات ... مما ينبئ عن أزمة قيم عميقة تحتاج المحس الماهر الخريت الذي يتحسس مكان الداء فيبادؤه بالوقاية قبل الاستفحال ،و يعاجله بالبر و الاستئصال.

و الإسلام بوصفه عقيدة و شريعة و نظام حياة له علاجات فعالة و أدوية استباقية ناجعة يزدوج فيها القانوني بالأخلاقي و القضائي بالديني بنبراس القرآن الكريم تهدي ومن قبس الرسول صلى الله عليه و سلم تستضيء تنفي هذه الأسطر استثمارها و بيان فحواها و جدواها.

أ- تعريف العنف:

1 لغة: العنف مثلث العين مقابل الرفق و عتفه لامة و غيره ومنه قول سيويه لم أعنفه⁽¹⁾.

2 اصطلاحاً: عرفه الدكتور يوسف القرضاوي بقوله: " هو استخدام الشدة و الغلظة في غير موضعها ، أو في

غير أوانها ، أو بأكثر مما يلزم ، أو بغير حاجة إليها، أو بدون ضوابط استعمالها⁽²⁾.

ب- آليات الوقاية من العنف في الإسلام:

تعدد آليات الإسلام للوقاية من العنف بتعدد أشكال العنف و صوره و في الآتي ذكر نماذج لهذه الوسائل

1- نشر ثقافة السلم:

فالإسلام مشتق من الجذر نفسه الذي اشتقت منه كلمات السلم و السلم و السلامة ، و السلام من أسماء الله الحسنى ، و الجنة دار السلام، تحيتهم فيها سلام، و تعريف المسلم أنه " من سلم المسلمون من لسانه و يده"⁽³⁾، وقد ذكرت كلمة السلام في القرآن الكريم أكثر من أربع عشر مرة و لا يكاد يخلو كتاب من كتب الحديث من باب السلام من ذلك أن كتاب رياض الصالحين للنووي فيه عشر أبواب للسلام، مما يوشح على عظيم قيمته و جليل اعتباره و مرموق مكانته حتى يغدو خير الإسلام ؛ فعن عبد الله بن عمر أن رجلاً سأل رسول الله صلى الله عليه و سلم: " أي الإسلام خير ؟ قال : تطعم الطعام، و تقرأ السلام على من عرفت و من لم تعرف"⁽⁴⁾.

فالسلم رسول المحبة و المحبة صنو الإيمان، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : " لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا و لا تؤمنوا حتى تحابوا، أو لا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم ؟ ... أفشوا السلام بينكم" و المسلم سباق للخير و الفضل ، يدفع السيئة بالحسنة ﴿ وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ

يَأْتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴿٢١﴾ فصلت: ٣٤ ، و يجازي عن الحسنة بأفضل منها قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَإِذَا حُيِّبْتُمْ بِحِجَابٍ فَحَبِوْا بِأَحْسَنِ مِنْهَا أَوْ رُدُّوْهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا ﴾ ﴿٨٦﴾ النساء: ٨٦ ، و يفشي الكلمة الطيبة قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا ﴾ البقرة: ٨٣ ، بل يفوح شذا و يترقى إلى الذرى أجمل كَلِم و أكمل شِم ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ يَنْتَهُمْ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴾ ﴿٥٣﴾ الإسراء: ٥٣ ، فليس للمسلم فرس بالجهل مسرج لامثاله قوله تعالى: ﴿ وَيَعَاذُ الرَّحْمَنُ الَّذِي يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَمًا ﴾ ﴿١٣﴾ الفرقان: ٦٣ أين نحن من جاهلية :

" بغاة ظالمين و ما ظلمنا و لكننا سنبدا ظالمينا

ألا لا يجهلنا أحد علينا فنجهل فوق جهل الجاهلينا" (5)

2- محاربة العنف اللفظي:

ومن العنف اللفظي تحريف الكلم عن مواضعه، و تحويل مبناه عن معناه ليا باللسان و طعنا في الدين ، كفعل اليهود مع الرسول الأكرم؛ ذلك بأنهم كانوا يخاطبونه بلفظة " راعنا" و التي لها معنى قبيح مستهجن بالعربية، و اليهود يورون بها تورية فيستخدمون اللفظ العربي و يعنون الكلمة العبرية المقاربة، فإلى أي حضيض من التوقع و سوء الأدب انزلقوا". (6) قال الله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُشْرُونَ الصَّلَاةَ وَيُرِيدُونَ أَن يُقْبِلُوا السَّيْلَ ﴿١١﴾ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا ﴿١٢﴾ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ، وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَآتَمَمَّ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَدَعْنَا لِيًّا يَأْلَسْنَاهُمْ وَقَعْنَا فِي الَّذِينَ وَلَوْ أَنَّهُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَآتَمَمَّ وَأَنْظَرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَكِن لَّعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ ﴿١٦﴾ النساء: ٤٤ - ٤٦ و هل للمسلم معاملة بالمثل أن يقل كما يقل اللئيم و يلوم؟ لا ليس له ذلك فعن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: " استأذن رهط من اليهود على النبي صلى الله عليه و سلم فقالوا: " السام عليك (= الموت و الهلاك) قلت: بل عليكم السام و اللعنة، فقال: " يا عائشة إن الله يحب الرفق في الأمر كله" قلت: " أو لم تسمع ما قالوا ؟ " قال: " قلت : و عليكم". (7)

أكثر من ذلك فإن سمو الذوق الجمالي للتربية النبوية جعلها تحسس من الألفاظ العنيفة، حتى لو كانت اسما علما ، فللمسمى من اسمه نصيب؛ قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: " أحب الأسماء إلى الله : عبد الله، و عبد الرحمن ، و أقبح الأسماء: حرب و مرة". (8) وقد كان لعمر ابن الخطاب عليه رضوان الله بنت تسمى عاصية ، فسمها رسول الله صلى الله عليه و سلم جميلة. (9) و عن سعيد بن المسيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه و سلم قال له: " ما اسمك ؟ قال: حزن، قال: " أنت سهل" قال: " ما أنا بمغير اسما سمانيه أبي"، قال ابن المسيب: " فما زالت فينا الحزونة بعد". (10)

قال أبو داود: " غير النبي اسم العاص و عزيز و عتلة و شيطان و الحكم و غراب و حباب و شهاب، فسماه هشاما، و سمي حربا سلما، و سمي المضطجع المنبث و شعب الضلالة شعب الهدى و بنو الزينة بنو الرشدة". (11)

و قد يأخذ عنف اللفظ صورة الهجاء اللاذع فيستدعي العقاب الرادع، من ذلك أن أهجى شعراء العربية الحطيفة هجى الزبرقان بن بدر هجاءً مرأماً جاء فيه:

"دع المكارم لا ترحل لبغيتها و اقعد فإنك أنت الطاعم الكاسي" (12)

فاشتكاه إلى الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فانتدب خبيراً هو شاعر الرسول حسان بن ثابت رضي الله عنه فلما أكد الهجاء سجن عمر الحطيفة و الذي ما لبث أن حوّل سجنه هجاءه استجداءاً و عنفه استعطافاً فأرسل إلى عمر بن الخطاب أبياته الرقيقة:

ماذا تقول لأفساخ بذي مرخ حمر الخواصل لا ماء و لا شجر

ألقيت كاسبهم في قعر مظلمة فاغفر عليك سلام الله يا عمر

أنت الإمام الذي من بعد صاحبه ألفت إليك مقاليد النهى البشر

ما آثروك بما إذ قدموك لها لكن لك استأثروا إذ كانت الأثر (13)

فأطلق سراحه و أخذ منه التزاماً بعدم هجاء الناس و اشترى منه أعراضهم ، فقال الحطيفة متشاكياً:

و أخذت أطراف الكلام فلم تدع شتما يضر و لا مديحاً ينفع

و حيتني عرض اللئيم فلم يخف ذمي و أصبح آمناً لا يفرع

3- محاربة العنف المادي:

بشئ صوره و أشكاله " إن الله رفيق يحب الرفق ، و يعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف ". (14) و في الحديث الشريف: " إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه و لا يترع من شيء إلا شانه " (15). فلا إيمان لمن لم يأمن جاره بوائقه و شروره، و " من حمل علينا السلاح فليس منا " (16) قال أبو القاسم صلى الله عليه و سلم: " من أشار إلى أخيه بحديدة؛ فإن الملائكة تلغنه حتى يدعه، و إن كان أخيه لأبيه و أمه ". (17)

أكثر من ذلك المسلم عليه تحري إجراءات السلامة و الأمن و تجنب الرعونة و قلة التحرز و الإهمال، فعن جابر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم مر بقوم في مجلس يسلون سيفاً يتعاطونه بينهم غير مغمود فقال: " ألم أجزركم عن هذا، فإذا سل أحدكم السيف فليغمده ثم ليعطه أخاه ". (18)

و غني عن البيان أن الردع القانوني مع وجود ضمانات حق الدفاع و عدم تعسف الدولة في اقتضاء حقها في العقاب من شأنه المعالجة الجراحية للعنف، و في إصلاح الجاني و تهذيب سلوكه و تحسين سيرته عبر الإستعانة بالأكفاء من الخطباء و الوعاظ و النفسانيين و المساعدين الاجتماعيين و التعاون بين وزارات العدل و الشؤون الدينية و الأوقاف و التربية و التعليم و التضامن و الرياضة و إدارة السجون... و كل ذي صلة تضميد جراح و تدابير احتراز من انتكاس عود إلى العنف أو اعتياد للإجرام.

4- الوسطية:

هي منهج الإسلام إذ هو " وسط في كل شيء: في التصور و الاعتقاد و العبادة و التنسك و الأخلاق و السلوك و المعاملة و التشريع ". (19) و المسلم يعمر الدنيا أداءاً لأمانة الاستخلاف في الأرض امتثالاً لأمر الله ، و يرنو بمهته إلى الآخرة دار القرار فأرجله على التراب يعطي لجسده حقه، و بصره فوق السحاب يسمو بروحه إلى العلياء، و لذلك

أنكر الرسول صلى الله عليه وسلم تصرف الثلاثة الذين استقالوا عبادته و غلوا في دينهم غير الحق، و مالوا عن الوسط العدل فقال: " ما بال أقوام يقول أحدهم كذا و كذا ، لكنني أصوم و أفطر و أنام و أقوم و أكل اللحم و أتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني".

فبالوسط نتجنب الغلو و ننأى عن التطرف و نصير عدولا ننفي عن دين الله تحريف الغالين و انتحال المبطلين وتأويل الجاهلين و نجعل عمارة الدنيا استثمارا للآخرة فتكون الصلاة و النسك و الحيا و الممات لله رب العالمين.

و في الغلو انتكاس فطرة و انحراف سبيل قد يصل بالغالي في الرجاء إلى أن يترك العمل فيشكل ولا يبالى بالمعاصي ، و بالغالي في الخوف إلى اليأس من رحمة الله فيسقط في وهدة الوسواس و تفتسه الشكوك فلا يرى في الطاعات جدوى و لا من القربات طائل.

وفي التسبب و الانحلال تطرف لا يقل عنه في التشدد و التعصب، و التطرف قرين العنف يلزمه حيث كان فهو لصوته صدى و لخطوه مدى

كانت هي الوسط المحمي فاكتفت بها الحوادث حتى صارت طرفا

4- تحريم أحكام التكفير و صكوك الغفران:

و أقصد بها الأحكام الجاهزة بتزكية النفس و إدانة الغير لركة تدين أو نقص التزام أو أخطاء وقعوا فيها أو هنات تلبسوا بها ، فالمدل على الله بالطاعة أفضل منه و أزكى المنكر أمامه لمعصية، وكما قال العارف بالله ابن عطاء الله السكندري رحمه الله: "ربما فتح لك باب الطاعة و لم يفتح لك باب القبول و ربما قضى عليك بالذنب فكان سببا في الوصول، و رب معصية أورثت ذلا و انكسارا خير من طاعة أورثت عزا و استكبارا"، ؛ دليل ذلك حديث الرسول صلى الله عليه وسلم: " إذا قال الرجل هلك الناس فهو أهلكهم".⁽²⁰⁾ بفتح اللام و ضمها، و عن جندب بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " قال رجل: " و الله لا يغفر الله لفلان، فقال الله عز و جل من ذا الذي يتألى علي أن لا أغفر لفلان، إني غفرت له و أحبطت عملك".⁽²¹⁾

فنعنف التفسير و التبديع و الصدمة و الترويع كان لبنة المحجرة و التكفير و القتل و التفجير، أما الفقه الحق والذي يدخل شغاف القلب بلا استئذان فإنه الرخصة من ثقة تراعي الحرية و التفكير و لا تدعي لفهمها العصمة ولا لنفسها النجاة ، ولا تتهم من جهة أخرى آخذاً نفسه بالزعزعة بالعنف و التشدد، فالله يجب أن توتي رخصه كما يجب أن توتي عزائمه، و في تراثنا رخص بن عباس و شدائد بن عمر ، وكل على شاكلته يعمل، لكن منهج النبوة التيسير في الفتوى و التبشير في الدعوة، و الرسول الأكرم صلى الله عليه وسلم ما خير بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثما .

5- إرساء ثقافة الحوار:

رأيي صواب يحتمل الخطأ و رأيي غيري خطأ يحتمل الصواب، و كل يؤخذ من كلامه و يرد إلا النبي المعصوم، والحوار مع الغير هو أمثل طريق و أقوم سبيل لتلاقح الرأي و تجاذب الفكر وتفاعل وجهات النظر واكتمال الصورة من جميع زواياها فلا تجزأ أو تجتزأ ، و لا يكون بالحسن فهذا تقصير عن الكمال بل بالأحسن والأمثل طلبا للمعالي بلوغا لذروة الجمال قال تعالى: ﴿ أَذْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَنِّدْ لَهُمْ بِاللَّيْلِ هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ (٣٣)

النحل: ١٢٥ وقال أيضا: ﴿ وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَأَنْزَلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾ العنكبوت: ٤٦ ، و في أدبياتنا الإسلامية أسفار ضخام عن طرائق البحث و فنون المناظرة و آداب الخلاف و سبل الحجاج ، و من أصول مذهب إمام دار الهجرة مالك بن أنس و الذي به تتمذهب أصل "مراعاة الخلاف" و من قواعد الإعلام النبلاء قاعدة " لا إنكار في المسائل الخلافية" بما يحصنها من عنف التعصب الأعمى و التشرق الضيق ، و اتخذند المغلق في زاوية رأي و وجهة نظر. يمثل ما لها حق الوجود لغيرها ، و لذلك وجدنا كتب الفقه المقارن موشحة بالأدب الجمل و مرصعة بسعة الصدر و حلم العلم ، فكانت الميدان الفسيح الرحب لحرية الرأي و اختلاف الاجتهاد . فوجد في الفقه الإسلامي أهل رأي و أهل حديث ، و في أصول الفقه متكلمون و فقهاء ، و في علم الكلام فرق و مذاهب ، و في الأديان ملل و نحل.. و في الفلسفة الغزالي و ابن رشد و في الكتب تهافت الفلاسفة و تهافت التهافت و في علم النحو بصريون و كوفيون و في الشعر نقاض الفرزدق و جرير... كلها حوار مع الآخر المغاير في الدين أو المذهب أو التوجه السياسي أو الميل الحزبي أو المنطق الفكري...

و يبقى في الأصلح بذور البقاء، أما الزيد فيذهب جفاء.

الحوار أسلوب حضاري للتواصل مع الموافق و المخالف، ومع المسلم و غير المسلم، فالإمام علي كرم الله وجهه أرسل حير الأمة عبد الله بن عباس ليحاوّر الخوارج بالحجة و يقارعهم بالبرهان، و بعد إقامة الحجة حارب من بقي منهم على الضلال و عاجلهم العقاب و فرّق بين مخالف في التوجه و التفكير و حامل للسلح و التكفير، و بون واسع بين من أراد حقا فأخطأه و بين من أراد باطلا فأدركه.

6- التربية الأسرية:

بوصف الأسرة هي المحضن الأول للإنسان ، فإنها من جهة يمكن أن تكون خط الدفاع الأول ضد العنف، و من جهة أخرى إذا لم نحصنها منه قد تصبح مرتعة الخصب.

يعرّف العنف البيئي بأنه: "الإيذاء الجسدي الذي يمارسه أحد أعضاء العائلة على فرد أو أفراد آخرين فيها".⁽²²⁾ و تكشف أغلب الدراسات أن الإيذاء الجسدي يستهدف في أغلب الأحوال فئة الأطفال، ولا سيما من تقل أعمارهم عن ست سنوات، و يمثل العنف الذي يمارسه الأزواج على الزوجات النوع الثاني الأكثر شيوعا.. و يرى بعض خبراء العلوم الاجتماعية أن البيت في المجتمعات العربية قد أصبح من أكثر الأماكن خطرا، و من الوجهة الإحصائية ، فإن البيت في المجتمعات الغربية قد أصبح من أكثر الأماكن خطرا، و من الوجهة الإحصائية ؛ فإن الإنسان الفرد، مهما كان عمره و جنسه، يكون أكثر عرضة لمخاطر الإيذاء الجسدي في البيت منه في الطرقات والشوارع و المواقع الأخرى خارج البيت، و في بريطانيا على سبيل المثال فإن واحدة من كل أربع جرائم قتل يرتكبها أحد أفراد العائلة ضد آخر داخل البيت.. أما من ناحية النساء فإن المرأة تتعرض لمخاطر من جانب رجال عائلتها أو أقربائها أو معارفها، أكثر بكثير مما تعانيه من الغرباء.⁽²³⁾

والتربية الإسلامية الصحيحة كفيلة بوأد العنف في المهد؛ فالزوج: خير له لأهله: "خيركم خيركم لأهله و أنا خيركم لأهلي"، روت فاطمة بنت قيس رضي الله عنها أنه لما حلت من طلاق ذكرت لرسول الله أن معاوية بن أبي سفيان وأبا الجهم خطباها، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: "أما أبو الجهم فلا يضع عصاه على عاتقه (يضرب

النساء)، و أما معاوية فصولك لا مال له، انكحي أسامة بن زيد".⁽²⁴⁾ فكانت نعم المشورة و المشير، و إن نشزت الزوجة و خرجت عن طاعة زوجها، عليه أن يعظها بالكلمة الطيبة و القول الرقيق فإن لم تتعظ انتقل من الوصل إلى المحر و وصولا إلى التأديب الذي لا يتعسف فيه؛ فعن حكيم بن معاوية عن أبيه : قلت : يا رسول الله ما حق زوجة أحدنا عليه؟ قال : " تطعمها إذا طعمت و تكسوها إذا اكتسيت ، و لا تضرب الوجه، و لا تقبح، و لا تحجر إلا في البيت".⁽²⁵⁾

و الأب: يحنو على أبنائه و يتلطف، و لا يزرع العنف سلوكا فيجنيه عقوقا

و ينشأ ناشئ الفتيان فينا على ما كان عودہ أبوه

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن الأقرع بن حابس أبصر النبي صلى الله عليه و سلم يقبل الحسن، فقال: إن لي عشرة من الولد ما قبلت واحدا منهم، فقال رسول الله : " إنه من لا يرحم لا يُرحم".⁽²⁶⁾

و الابن: يمثل قول الله تعالى: ﴿ وَفَضَّلَ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَمْرًا وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴾^(٢٧) الإسراء: ٢٣، حتى لو كانا مشركين يصاحبهما في الدنيا معروفا، و لا يكون بعنفه مع غيره سببا في أذى يناهما، قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: " من الكبائر شتم الرجل والديه" قيل : " يا رسول الله، و هل يشتم الرجل والديه؟ قال: " نعم، يسب أباه الرجل فيسب أباه، و يسب أمه فيسب أمه".⁽²⁷⁾ فالمتسبب كالمباشر

هل بعد هذا الإرشاد و التوجيه، و الحكمة و التشريع يبقى للعنف محل أو للتطرف تربة؟ أين نحن من أخبار تنخن يومياتنا بجراحها النازفة تجعل الحليم حيرانا يعتدي فيها الفروع على الأصول و يعذب فيها الآباء أبناءهم، و نسام المرأة الهوان ...؟ ولات حين مندم فلو التزمنا تعاليم ديننا لرفقنا بالقوارير، و لاستوصين بمن خيرا، و لرحمنا الصغير و قرنا الكبير و أعطينا لكل ذي حق حقه.

7- استثمار السيرة النبوية:

الرسول عليه الصلاة و السلام هو الإنسان الكامل و الأسوة الحسنة و الرحمة المهداة ، قال الله تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾^(١٠٧) الأنبياء: ١٠٧، وقال أيضا : ﴿ فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لَئِنَّ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِظَ آلْقَلْبِ لَا تُفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴾^(١٠٨) آل عمران: ١٥٩ ، و دلائل ذلك فوق الحد و العد ، و مواقف النبي الإنسان والرسول القائد و الإمام العادل و القاضي الحازم و الزوج الحاني و الأب الرحيم.. دستور أخلاق و نظام حياة يسمو فوق العدل إلى الفضل، و يجاوز العقوبة إلى العفو و يصفح الصفح الجميل ، حيث يكون لكل ذلك محل و مصلحة، فأحداث بدر و صلح الحديبية و حادثة الطلقاء و دستور المدينة و الموقف من أهل الكتاب...

وغيرها كثير كلها شواهد و مشاهد تظهر رونق الإنسانية الحققة، و مثالية الإسلام الواقعية و التي بها تتجسد في أكمل صورة حقوق الإنسان، بل و حتى الحيوان و النبات و البيئة.

فدراسة السيرة النبوية في المدارس و جعلها مقياسا قارا له حجم ساعي معتبر و وجود في المقررات المدرسية ثابت ، و تدريسها تفصيلا و تأصيلا في المساجد و الإعلام المسموع و المشاهد من شأنه تربية الجيل على الفضيلة و الخلق الكريم، فيكون من العنف في مأمن ، و من التطرف في حصانة.

9- الحرية:

في كنف الحرية يتروى العنف و يضعف، وفي نير الاستبداد ينتشر ويقوى، فالضغط يولد الانفجار، والتضييق يصنع الانفلات، ومتى استعبدنا الناس- وقد ولدقهم أمهاتهم أحرارا - صنعنا منهم إما عبيدا بلا كرامة، وإما جلادين بلا رحمة، وعنفوان الشباب عندما يتسم الحرية حقوقا مصانة وعدالة مطبقة و إعلاما مفتوحا وتعبيرا مكفولا و صوتا مسموعا و قدرا محفوظا يعمل في وضوح النهار بناء للوطن حارسا للقيم، و هب أنه حدث انفلات شر، فهو استثناء من قاعدة خير و أصل فضيلة يثبتها و لا ينفيها ، أمره هين و رتقه سهل، أما لو حشرج صدره وضاق نفسه ومورس العنف عليه، فإنه كما الزجاج يدافع الكسر بالصراخ و الضرب بالجراح؛ فيعمل معول الهدم لينتقم، و ييدي مغالب الكراهية ليثار ، فيتسع الرق على الراقع.

وغني عن البيان أن الحرية ليست الفوضى و التعبير لا يعني التعمير ، و أن النظام العام و الأمن العام والسكينة العامة حمى المصلحة العامة لا يمكن تعديده أو الافتئات عليه، و كما قيل: " حيث يملك الكل أن يفعل ما يريد لا أحد يفعل ما يريد وحيث الكل سيد فالكل عبيد".

9- تبيين المراجعات الفكرية:

كثير ممن سلك العنف سبيلا و التطرف منهجا و شاذ هذا الدين وصل إلى طريق مسدود " فإن المنبت لا أرضا قطع و لا ظهرا أبقى"، و تبين بعد حين أنه زل به الفهم و زلقت به القدم فصحيح المسار و عاد إلى الحوار و بعد تأجيج النار صار يطفئ الحرائق، كفعل قادة الجماعات الإسلامية في مصر ومن بعدهم في ليبيا و شهداءهم لله وللتاريخ بأنهم أخطأوا الحق و تنكبوا الجادة، فكثبوا مراجعهم" و مراجعة الحق خير من التماذي في الباطل"، و هي تصحيح مسار وإبراء ذمة و نصح أمة و إعلان توبة تفيد سامعها و قارئها أكثر من قائلها و كاتبها، وفي نشر مراجعات مرجعيات جماعات العنف وقاية من تأصيل خاطئ و سند دعي و هي شهادة إدانة للعنف والإرهاب من أهلها.

خاتمة:

العنف وباء عام و داء عصي يحتاج غرفة عمليات تتضافر فيها جهود علماء الدين والقانونيين ورجال التربية و التكوين و القضاة و الأخصائيين النفسيين و خبراء الرياضة و علماء الاجتماع وعموم المثقفين ومؤسسات الدولة و المواطنين العاديين لأن الكل منه يعاني فالكل به معني، ولحاربه يجب تجنيد المنابر والمخابر والجماعات والجموع والجمعيات والهيئات والقضاء وكافة المؤسسات ، كل في موقعه يقدم بلسم الشفاء، ومن تكامل العلاجات الموضوعية تقارب العلاج التام، والذي ينبغي تحصينه وحماية مناعته ونجاعته بالحرية والعدالة والتربية والتوجيه، والإصلاح والتعليم، فضلا عن التقنين و التشريع.

الهوامش :

- (1) - الزغشري، أساس البلاغة ، دار الهدى ، عين مليلة، الجزائر، ص 464
- (2) - ينظر، يوسف القرضاوي، الإسلام و العنف دراسة تأصيلية، دار الشروق، القاهرة، 2005، 1426، ط1، ص8
- (3) - متفق عليه، ينظر البخاري ج1 ص 52، 51، و مسلم، ص40
- (4) - متفق عليه
- (5) - الأبيات لعمر بن كلثوم
- (6) - ينظر : صبحي الصالح، معالم الشريعة الإسلامية، دار العلم للملايين، بيروت 1982، ط4، ص 117.

- (7) - صحيح مسلم، كتاب السلام (2165)
(8) - متفق عليه
(9) - أخرجه مسلم في الأدب: باب استحباب تغيير الاسم القبيح (21349)
(10) - صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب الحزن، (6193)
(11) - بنظر أبو داود، السنن، ج 5 ، ص 241 ، 243.
(12) - المبرد، الكامل في اللغة و الأدب، دار الكتب العلمية، بيروت، 1416، 1996م، ج 1 ، ص 476.
(13) - المبرد ، المصنف نفسه، ج 1، ص 476
(14) - رواه مسلم (2593)
(15) - رواه مسلم (2594)
(16) - رواه مسلم (101)
(17) - مسلم في البر و الصلة، باب النهي عن الإشارة بالسلح إلى مسلم (2616)
(18) - أخرجه أحمد في مسنده (3/ 230)، و الحاكم في المستدرک 5 / 4 (290) و قال حسن الإخراج .
(19) - يوسف القرضاوي ، الصحوة الإسلامية بين الجمود و التطرف، دار البعث، قسنطينة، ط2، ص24
(20) - رواه مسلم، (2623)
(21) - رواه مسلم (2621)
(22) - أنتوني غندرن، علم الاجتماع، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ، 2005 ، ط1، ص 267.
(23) - أنتوني غندرن، المرجع نفسه و الصفحة نفسها.
(24) - رواه مسلم، في الطلاق، باب المطلقة ثلاثا لا نفقة لها.
(25) - الإمام أحمد، المسند، (3/5)
(26) - البخاري، في الأدب، باب رحمة الولد و تقيله (5957).
(27) - البخاري في الأدب، باب لا يسب الرجل والديه (5973).